

إعلان عن فتح باب الترشيحات لولوج إطار أستاذة التعليم العالي

بالمدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط

إن مدير المدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط

- بناء على، قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر رقم 15-2646 الصادر في 29 رمضان 1436 (16 يوليوز 2015) بتحديد كيفيات تنظيم إجراءات التعيين في إطار أستاذة التعليم العالي بمؤسسات تكوين الأطر.
- بناء على المرسوم رقم 804-96-2 الصادر في 11 شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بـهيئة الأستاذة الباحثين بمؤسسات تكوين الأطر العليا، كما وقع تغييره وتميمه ولاسيما المادة 12 منه.
- وعلى المرسوم رقم 2.23.546 الصادر في 15 من محرم 1445 (2 أغسطس 2023) بشأن النظام الأساسي الخاص بـهيئة المشتركة بين الوزارات للأستاذة الباحثين بمؤسسات التعليم العالي غير التابعة للجامعات.

يعلن عن:

فتح باب الترشيحات لولوج إطار أستاذة التعليم العالي بالمدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط، في وجه الأستاذة المحاضرين المؤهلين المتوفرين على الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من المرسوم رقم 804-96-2 الصادر في 11 شوال 1417 (19 فبراير 1997) المشار إليه أعلاه.

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب موجه إلى السيد مدير المدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط.
 - نسخة من السيرة الذاتية للمترشح.
 - استمارة الترشيح معبأة وفقاً للملحق رقم "2" للقرار المشار إليه أعلاه.
 - نسخة من شهادة الدكتوراه أو دكتوراه الدولة أو دبلوم معترف بمعادلة لإحدى الشهادتين.
 - نسخة من التأهيل الجامعي، وي يعني من الإدلة بهذه الشهادة، الأستاذة المؤهلون المنصوص عليهم في المادة 36 مكررة من المرسوم رقم 804-96-2 الصادر في 11 شوال 1417 (19 فبراير 1997) المشار إليه أعلاه.
 - نسخة من مقرر التعيين في إطار أستاذ محاضر مؤهل.
 - شهادة تثبت أن المترشح قد زاول عمله لمدة ست سنوات على الأقل بصفة أستاذ محاضر مؤهل مؤشر عليها من طرف رئيس المؤسسة،
 - تقرير مفصل لأنشطة العلمية والبيداغوجية يحدد فيه الغلاف الزمني المنجز طيلة ست سنوات الأخيرة، وبرامج التكوين الملقنة، وكذا التأثير البيداغوجي لمشاريع نهاية الدراسة، والأطروحات والتداريب وفقاً للملحق رقم "3" للقرار المشار إليه أعلاه مؤشر عليه من السيد مدير المدرسة.
 - الإدلة بجميع الوثائق الإثباتية لتجربة المرشح مؤشر عليها من طرف السيد مدير المدرسة في مجال التعليم والتأطير وتنشيط أعمال البحث من مؤلفات ومطبوعات، والرسائل والأطروحات المؤطرة ونسخة من الصفحة الأولى من المقالات، وملخص عن المداخلات في الندوات وكذا شهادات المشاركة فيها وشهادات أو وثائق تبرر كل نشاط مدرج ضمن شبكة التقييم الملحق بقرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر رقم 15-2646 الصادر في 29 رمضان 1436 (16 يوليوز 2015) السالف الذكر.
- باستثناء طلب الترشيح، يجب الإدلة بجميع الوثائق في خمس نسخ (05) كما يجب أن تكون الشهادات والمؤهلات الواردة أعلاه مشهود بمطابقتها للأصل.

تودع طلبات الترشيحات مرفقة بالملف العلمي والبيداغوجي لدى مدير المدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط، وذلك ابتداء من 25 أكتوبر 2023 إلى غاية 08 نوفمبر 2023 *بعد*

الدبير
عمر اسواعي